

وزارة القضاء

مكتب النيابة العامة القطرية

توجه علني رقم ١١ / ٩ لتقديم خدمات استشارة استراتيجية للنيابة العامة

تطلب وزارة القضاء تلقي عروض لتقديم خدمات استشارة استراتيجية للنيابة العامة القطرية، وذلك بموجب تعليمات المادة ٥ (أ) (٢) لائحة المناقصات الإلزامية-١٩٩٣ .

فيما يلي تركيز الفعاليات في الطلبيّة لتقديم العروض :

الفعالية	التاريخ	الساعة
نشر التوجه	٢٠١١/٢/١٠	
الموعد الاخير لاسئلة الاستيضاح	٢٠١١/٢/٢١	١٢:٠٠
الموعد الاخير لتقديم العروض	٢٠١١/٣/١٠	١٢:٠٠

الوزارة تحتفظ لنفسها بالحق في تغيير المواعيد المفصلة في الجدول اعلاه ، حسبما تراه مناسباً هي وحدها .

تقديم العروض

- ١- يجب تقديم العروض لصندوق المناقصات، غرفة ١٢٨، وزارة القضاء، شارع صلاح الدين ٢٩، القدس.
 - ٢- تسلم العروض في مغلف مغلق يكتب عليه رقم التوجه واسم التوجه فقط.
 - ٣- يجب التأكد قبل ادخال المغلف في الصندوق، بان يتم وضع ختم على المغلف من طرف ممثل لجنة المناقصات ويكتب عليه الساعة والتاريخ. ويؤكد بان المسؤولية تقع على عاتق المتعهد و/او من ينوب عنه في ادخال المغلف الى داخل صندوق المناقصات ذاته، وعليه ان يتلقى مصادقة تقديم من مركز لجنة المناقصات و/او ممثله.
 - ٤- يجب ان يتواجد العرض داخل " صندوق المناقصات " بحيث لا يتاخر عن الساعة ١٢:٠٠ ظهرا (ساعة اغلاق الصندوق) في اليوم المسجل في الجدول اعلاه. العرض الذي لا يتواجد داخل " صندوق المناقصات " في الموعد الاخير لتقديم العروض، لا ينظر فيه ويسقط كليا.
- لا يجوز ارسال عرض باية طريقة اخرى . العرض الذي يصل بالفاكس او بالبريد الالكتروني (E-mail) او بطريقة اخرى يسقط كليا .

فترة التعاقد

فترة التعاقد هي لمدة ١٢ شهرا، ابتداء من موعد التوقيع على الاتفاقية. يكون من حق الحكومة اختيار تمديد فترة التعاقد لفترات محددة اخرى ذات ١٢ شهرا اضافيا لكل واحدة بحيث لا تزيد في المجموع عن ٦٠ شهرا اضافيا.

شروط حد ادنى

فيما يلي اهم شروط الحد الادنى الملزم بتنفيذها المتعهد الذي يريد ان يفحص عرضه حول الموضوع :

- أ- عضوية في نقابة المحامين في اسرائيل، وعرض رخصة محام سارية المفعول.
- ب- احضار كل المصادقات المطلوبة حسب قانون صفقات هيئات عامة - ١٩٧٦، بما في ذلك مصادقة موظف مؤهل، مدقق حسابات او مستشار ضريبية- تشهد بان المتعهد يدير دفاتر حسابات قانونية او انه معفي من ادارتها وانه معتاد بان يقدم تقاريراً عن مدخولاته وانه يقدم تقاريراً عن الصفقات التي تفرض عليها ضريبة حسب قانون ضريبة القيمة المضافة- ١٩٧٥.
- ج- على المتعهد ان يكون لديه خلفية سنتين على الاقل في العمل امام محافل اعلام . يجب ان يفصل المتعهد في عرضه قائمة الهيئات التي قدم لها خدمات في العمل امام هيئات اعلام . التعريف ما هو الشغل امام محافل اعلام يعود حصريا لرأي لجنة المناقصات.
- د- على المتعهد ان يتعرف على مجال القضاء الجنائي وعلى مجال واحد او اكثر من المجالات الاخرى التي تخص عمل المرافقة العامة، بما فيها المجال البرلماني والاجتماعي، على المتعهد ان يعرض سيرة ذاتية مفصلة تشمل تفاصيل مجالات المصالح التي اشتغل فيها.

نص كامل وملزم عن شروط الحد الادنى يظهر في وثائق المناقصة.

حقوق الوزارة- مفصلة في وثائق التوجه.

سننشر وثائق التوجه في موقع الانترنت اتابع لوزارة القضاء في العنوان :

<http://www.justice.gov.il/MOJHEB/ichrazimklali>